في التنوير الإسلامي

«٦٤»

# في التحرير الإسلامي للمرأة

تأليف

د. محمد عمارة

نهضة مصر

www.nahdetmisr.com

في التنوير الإسلامي ٦٤

# في التحرير الإسلامي للمرأة

تأليف

د. محمد عمارة

نهضة مصر
للطباعة والنشر والتوزيع
أسسها أحمد محمد إبراهيم سنة ١٩٣٨
www.nahdetmisr.com

بسم الله الرحمن الرحيم

**بيانات الكتاب:**

اسم الكتاب: في التحرير الإسلامي للمرأة.
اسم المؤلف: د. محمد عمارة.
إشراف عام: داليا محمد إبراهيم.
تاريخ النشر: الطبعة الأولى: ديسمبر 2003م.
رقم الإيداع: 18177 /2003
الترقيم الدولي: ISBN 977-14-2485-8

**بيانات الناشر:**

الإدارة العامة للنشر: 21 ش أحمد عرابي - المهندسين - الجيزة.
ت: (02) 3466434 (02) 3472864 فاكس: (02) 3462576 ص.ب: 21 إمبابة.
البريد الإلكتروني للناشر: Publishing@nahdetmisr.com

**بيانات المطابع:**

المطابع: 80 المنطقة الصناعية الرابعة - مدينة السادس من أكتوبر.
ت: 8330287 (02) – 8330289 (02) – فاكس: 8330296 (02)
البريد الإلكتروني للمطابع: Press@nahdetmisr.com

**بيانات مراكز التوزيع:**

مركز التوزيع الرئيسي: 18 ش كامل صدقي - الفجالة - القاهرة.
ت: 5900827 (02) – 5908895 (02) – فاكس: 5903395 (02)
ص.ب: 96 الفجالة – القاهرة.
مركز خدمة العملاء: الرقم المجاني: 08002226222
البريد الإلكتروني لإدارة البيع: Sales @nahdetmusr.com
مركز التوزيع بالاسكندرية: 408 طريق الحرية (رشدي) Tel : (03) 5230569
مركز التوزيع بالمنصورة: 47 ش عبد السلام عارف Tel : (050) 2259675

**موقع الشركة على الانترنت:**

كافة إصدارات شركة نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع تتصدرها على موقع الشركة بالعنوان التالي:
www.nahdetmisr.com الرقم المجاني: 07775666



جميع الحقوق محفوظة © لشركة نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع

الإسلام دين الفطرة التى فطر الله الناس عليها ﴿ فأقم وجهك للدين حنيفا فطرت الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾(الروم : ٣٠) .

ولقد تبدت الفطرة الإنسانية التى فطر الله الإنسان عليها - ضمن ماتبدت - عبر الزمان والمكان ، وفى سائر الحضارات والديانات والفلسفات والأنساق الفكرية - فى مدنية الإنسان واجتماعيته ، فمن المحال أن يسعد الإنسان إذا عاش فرداً وحيداً منعزلا ، ومن المحال أن يُحصّل ضرورات حياته ، فضلا عن حاجياته وتحسيناتها ، بعيداً عن المجتمع والاجتماع والاشتراك والارتفاق . . ولذلك ، كانت الرهبنة - رغم أن لها مجتمعها الذى لايعزل الراهب عزلا تاما عن الأغيار - شذوذا عن الفطرة الإلهية فى الاجتماع الإنسانى ﴿ ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله فما رعوها حق رعايتها ﴾(الحديد : ٢٧) . .

وكانت رهبانية الإسلام هى الجهاد فى سبيل الله - وهى فريضة اجتماعية ، لاتتأتى إلا فى أمة وجماعة ومجتمع واشتراك . . وكانت الشورى - التى لا تتحقق إلا بالاجتماع - صفة من صفات المؤمنين ﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾(الشورى : ٣٨) . . وكانت

العصمة ـ فى الرؤية الإسلامية ـ للأمة ، أى للجماعة والاجتماع . . كما قال المعصوم ﷺ ، فيما يرويه ابن ماجة : «إن أمتى لاتجتمع على ضلالة» .

فالأمة ، أى الجماعة والاجتماع والاشتراك ، هى السبيل إلى الرشد واليقين الذى يحقق الطمأنينة والأمن والسعادة للإنسان . .

والمجتمع ـ أى مجتمع ـ إنما تتكون أمته وجماعته من الذكور والإناث . . وهذا التنوع ، فى الذكورة والأنوثة ، قد أخبرنا الحق ، ـ سبحانه وتعالى ـ أنه نابع من أصل واحد ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيرا ونساء﴾(النساء : ١) . . ﴿وهو الذي أنشأكم من نفس واحدة فمستقر ومستودع قد فصلنا الآيات لقوم يفقهون﴾(الأنعام : ٩٨) ثم نبأنا الله ـ سبحانه وتعالى ـ أن العلاقة بين النوعين هى المساواة فى أصل الخلق ، وفى التكريم . . ﴿ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا﴾ (الإسراء : ٧٠) . . وفى التكليف ﴿وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون﴾(الذاريات : ٥٦) وفى المشاركة والارتفاق فى العمل العام . . وفى الحساب . . وفى الجزاء . . ولقد تحدث الهدى القرآنى عن دائرتين من دوائر المشاركة والاشتراك والارتفاق بين الذكور والإناث :

الأولى: هى دائرة الأســـرة ، التى هى اللبنة الأولى فى بناء الأمة ، والخلية التى يبدأ بها الاجتماع الإنسانى ، وعن علاقة المشاركة والاشتراك والارتفاق فى هذه الدائرة تحدث القرآن الكريم عن الميثاق الغليظ والقطرى الذى يربط بين الزوجين ﴿ وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقا غليظا ﴾ (النساء : ٢١) . . وكيف أن الزوجة هى السكن والسكينة لزوجها ، القائمة علاقتها به على المودة والرحمـــة ﴿ ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون ﴾ (الروم : ٢١) . وعن أن كل واحد منهما هو لباس للآخر ﴿ هن لباس لكم وأنتم لباس لهن ﴾ (البقرة : ١٨٧) . . وعن قيام الأسرة على الاجتماع الشورى ، الذى يرتفق فيه أعضاؤها كل واحد على الآخر ﴿ والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف لا تكلف نفس إلا وسعها لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده وعلى الوارث مثل ذلك فإن أرادا فصالا عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف واتقوا الله واعلموا أن الله بما تعملون بصير ﴾ (البقرة : ٢٣٣) . .

كما تحدث القرآن الكريم عن التماثل بين الزوج والزوجة في الحقوق والواجبات ﴿ولَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٢٨) . .

ويشهد على أن هذه الآية إنما تتحدث عن الاشتراك والمشاركة والارتفاق في دائرة الأسرة سياقها القرآني ، فلقد جاءت ضمن سبع عشرة آية تتحدث كلها عن شئون الأسرة وأحكامها من الآية ٢٢١ حتى الآية ٢٣٧ ـ تتحدث عن الخطوبة . . والنكاح (الزواج) . . والمعاشرة والمباشرة . . والحيض . . والطهر والرضاع . . والفطام . . والإيلاء (هجران الزوج لزوجته) . . والطلاق . . والعدة . . والمتعة . . . الخ . . . الخ .

والمماثلة التي تتحدث عنها هذه الآية ، ليست بين الذكر والأنثى ، ذلك أن الفطرة الإلهية قد مايزت بينهما ﴿وليس الذَّكَرُ كَالأُنثَى﴾ (آل عمران : ٣٦) . . وإنما هي المماثلة في الحقوق والواجبات بين الزوجين في دائرة الاجتماع الأسرى ، على النحو الذى يجعل هذه الحقوق والواجبات ـ بالاشتراك ـ كلا واحدا . . ومن هنا كان قول عبد الله بن عباس ، رضى الله عنهما ، في تفسير هذه المماثلة «إني أحب أن أتزين لامرأتي كما أحب أن تتزين لي» ، لهذه الآية . .

فالاشتراك والمشاركة ، والإسهام والمساهمة ، والتفاعل والمفاعلة عامة وشاملة في كل ميادين الحياة الأسرية ، التي تجعل الرجل لباسا لزوجته والزوجة لباسا لزوجها . . ولذلك ، كان الأولى

والأوجه في تفسير «الدرجة» التي للرجال على النساء - في المشاركات الأسرية - هي درجة الإنفاق، التي هي - مع الطبيعة المميزة للرجولة - جماع المؤهل الفطري للقوامة والقيادة لسفينة الأسرة ومجتمعها، وعندما تكون المماثلة في المشاركة بالحقوق والواجبات، وليست بين الأنوثة والذكورة، فإنها تحقق مساواة التكامل بين الذكر والأنثى، على النحو الذي لا يطمس التمايز الفطري بين الذكورة والأنوثة، والذي هو سر شوق كل شق إلى الشق الآخر، والسبب الأول في سعادة كل نوع بما يتميز به ويمتاز النوع الثاني.. فهي مماثلة الشقين المتكاملين، لا الندين المتطابقين..

وأيضا، فإنها ليست المماثلة المادية ولا العددية في الحقوق والواجبات، وإنما مماثلة الاشتراك في النهوض برسالة الاجتماع الأسري، وفق المؤهلات الفطرية، التي تمايز ما بين الإسهامات، لكن في ذات الإطار.. وتراعي التنوع في إطار ذات التكاليف، وفي درجات ذات الصفات والملكات.. وهو تنوع قائم بين النوعين - الذكور والإناث - وليس بين كل فرد وآخر من أفراد النوعين..

وإذا كان القرآن الكريم قد حدد أن لنوع الرجال على نوع النساء «درجة» ﴿وللرجال عليهن درجة﴾.. فإن هذه «الدرجة» - التي هي المسئولية الأكثر، والتكليف الأزيد - أي القوامة - بمعنى دوام القيام بالمزيد والأثقل من الأعباء - ﴿الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من

أموالهم﴾ (النساء: ٣٤) . . إن هذه الدرجة ـ القوامة ـ ليست لكل رجل على كل امرأة ، ولا لكل زوج على كل زوجة . . وإنما هي للغالب من مجموع الرجال على الغالب من مجموع النساء ، بحكم طبيعة التميز في الخلقة والقوة والمهارة في التكاليف بميادين بعينها . . فهي قوامة مبعثها توزيع العمل بين النوعين ، وليس احتكار العمل ولا إغلاق ميادين منه إغلاقا تاما على نوع دون الآخر . . فقد يبرع بعض الرجال في بعض الميادين التي تبرع فيها المرأة ، عادة ، أكثر من الرجال . . وقد تبرع المرأة في بعض الميادين التي خلقت ليبرع فيها الرجال . . لكن يظل ذلك في إطار الاستثناء الذي يؤكد القاعدة ، قاعدة التنوع في الفطرة بين الذكور والإناث ، ليتكامل النوعان ، فتتحقق السعادة الخاصة بين الذكر والأنثى ، ويتحقق توزيع العمل وفق هذا التنوع الفطري بين الذكور والإناث . .

ولأن هذه هي حقيقة «القوامة» ـ المسئولية المتخصصة ، والتكليف الأزيد ، بحكم التأهيل الفطري ، والقيادة والريادة في ميادين بعينها ـ كانت للمرأة «قوامة» في الميادين التي هي مؤهلة للبراعة فيها أكثر من الرجال . . فهي ليست محرومة من هذه «القوامة» ـ أي الريادة والقيادة والرعاية ـ أي إن هذا التمايز بين الرجال والنساء ، إنما هو تمايز بين جملة ومجموع النوعين ، وليس بين كل فرد وآخر من النوعين . . وهو تمايز في الدرجات داخل إطار ذات التكاليف المكلف بها الرجال والنساء . . فإذا كانت الأسرة ـ زواجا وإنجابا وتربية وتأسيسا للبنة الأمة الأولى ـ هي تكليف

للرجل والمرأة على السواء ، فإن أسهم كل منهما تتفاوت وتختلف باختلاف ميادين البناء الأسرى ، على النحو الذى يتكامل فيه هذا التفاوت والاختلاف . . فمن هذه الميادين ماتزداد فيه إسهامات الرجل ، بحكم فطرته وإمكاناته . . ومنها ماتزداد فيه إسهامات المرأة ، بحكم فطرتها وإمكاناتها ، مع بقاء هذا التنوع : تنوع درجة ، فى إطار التكليف العام لهما معا ببناء الأسرة على النحو الذى يريده الإسلام .

وعن هذه الحقيقة من حقائق «تنوع التكامل» و«تكامل التنوع» بين المرأة والرجل ، جاء حديث رسول الله ﷺ ، الذى تحدث عن «الرعاية» ـ القيادة . . والقوامة ـ باعتبارها حقا وتكليفا لكل الرجال ولكل النساء ، تتفاوت فيها الميادين ، وتتنوع المسئوليات ، وفق الفطرة والكفاءة التى وهبها الله لكل منهما : «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ، فالأمير الذى على الناس راع عليهم وهو مسئول عنهم ، والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عنهم . والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهى مسئولة عنهم ، وعبد الرجل راع على بيت سيده وهو مسئول عنه . ألا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته» ـ رواه البخارى ومسلم والإمام أحمد .

هذا عن دائرة الاشتراك والمشاركة والارتفاق بين الرجل والمرأة فى دائرة الأسرة .

أما الدائرة الثانية: من دوائر الاشتراك والمشاركة بين الرجال والنساء ، فهى دائرة الأمة والمجتمع . . أى دائرة المشاركة فى العمل الاجتماعى العام . . ولما كان جماع العمل العام ، فى الرؤية

الإسلامية مندرجاً تحت فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التي تشمل كل التكاليف وأحكام السياسة والاجتماع والاقتصاد والآداب العامة ومنظومة القيم والأخلاق والعادات والأعراف، فقد شرع القرآن الكريم مبدأ الاشتراك والمشاركة بين الرجال والنساء في كل هذه الميادين الاجتماعية عندما قال:

﴿ والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم ﴾ [illegible] ١١

إن صورة الأمة الإسلامية والاجتماع الإسلامي، وهي الصورة الأكبر للأسرة المسلمة، قد عبر عنها الحديث النبوي الشريف الذي رواه البخاري ومسلم «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى».

ففي هذه الصورة تتفاوت المكونات الأعضاء والطاقات والملكات في الحجم والكفاءة والاحتياجات لكنها تتساوى وتتناسق وتتزامن جميعاً في النهوض بجميع التكاليف في جميع الميادين [illegible] في العمل العام أي في النهوض بالفرائض والتكاليف الاجتماعية الكفائية التي يتوجه فيها الخطاب الإسلامي إلى الأمة [illegible] الرجال والنساء على السواء، هي مشاركة عامة مع تنوع درجات الإسهام في كل ميدان من ميادين هذا العمل العام وفق المؤهلات والإمكانات الفطرية والمكتسبة لمكونات الإنسان [illegible] فرائض الهيئة

على النساء والرجال، يؤدونها متناصرين بعضهم وبناء بعض، كما هو حال في الأسرة، التي هي الصورة المصغرة للاجتماع العام في الأمة الإسلامية.

فكل التكاليف العامة، المؤسسة للفرائض "الاجتماعية الكفائية"، إنما هي - في القرآن الكريم - موجهة إلى الأمة، وإلى الجماعة المؤمنة، أي إلى النساء والرجال.

وإذا كان الإيمان بالإسلام هو باب الولوج إلى أمته وجماعته، فقد ساوت الدعوة الإسلامية الأولى بين النساء والرجال عندما جعلت للمرأة بيعة مستقلة عن بيعة الرجل - زوجها أو أبيها أو أخيها أو عمها أو ابنها - بهذه البيعة المستقلة إلى الإسلام وأمته، مثلها في ذلك مثل الرجل سواء بسواء ﴿يا أيُّها النبيُّ إذا جاءك المؤمنات يُبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك في معروف فبايعهن واستغفر لهن الله إن الله غفور رحيم﴾ الممتحنة ١٢

بل يقال: نصب بيعة رسول الله ﷺ للنساء على فتح أبواب وآفاق إسهامات المرأة في العمل العام بقدر ما تصنف العلم والتعليم والتربية للمرأة من طاقات ومكارم وملكات تكتسبها من هذه المكونات. فتح الرسول، صلى الله عليه وسلم، أمام النساء أبواب وآفاق المشاركة في العمل العام عندما جعل بيعتهن قيم

[illegible] وأطفل [illegible] فعل [illegible] [illegible] [illegible]
ابن ماجة - جئت النبي ﷺ، في نسوة [illegible]، فقال: [illegible] لم
تستطعين وأطفلين» فكل ما تستطيعه المرأة وتطيقه فطرتها
وأنوثتها من العمل العام، بأنه مفتوح أمامها، ما دام لم يؤد ذلك
إلى طمس الفطرة، أو مخالفة ثوابت الدين. وهي في هذه
الضوابط الموضوعة على المشاركة في العمل العام، تستوي مع
الرجال الذين لا يجوز أن تطمس مشاركتهم في العمل العام
فطرة الذكورة والرجولة، ولا أن تخالف ثوابت الدين.

***

وإذا كانت هذه هى الأطر العامة لموقع النساء والرجال من مبدأ «المساواة» ومن ميادين المشاركة والاشتراك فى العمل العام فإن إشارات إلى «تطبيقات» السنة النبوية فى مجتمع النبوى بهذه «المبادئ» ضرورية لتبيان أن السنة النبوية قد مثلت فى هذا الميدان كما فى كل الميادين - بيان النبوى وطريقة النبوة لتجسيد البلاغ الإلهى، الذى نزل به الروح الأمين على الصادق الأمين، عليه الصلاة والسلام..

- لقد بدأ الإسلام - فى طور شريعته الخاتمة والخالدة - بالوحى فى غار حراء، ومنذ اللحظة الأولى - التى كان فيها هذا الوحى فى مرحلة «الصوت» و«الضوء» بدأت مشاركة المرأة فى الإيمان بالدين الجديد، وفى الدعوة إليه، والدفاع عنه، والتضحية فى سبيله.

لقد بدأت الأمة والجماعة المؤمنة بامرأة - الخديجة بنت خويلد (٦٨ - ٣ ق هـ ٥٥٦ - ٦٢٠م رضى الله عنها) وظلت الأمة الإسلامية الجديدة متجسدة فى هذه المرأة، حتى بدأت دائرة الإيمان بالدين الجديد تضم السابقين والسابقات إلى الإسلام فآمنت رقية بنت رسول الله ﷺ (٢هـ/ ٦٢٤) مع أمها خديجة، وكان أبو بكر الصديق (٥١ق هـ ١٣ هـ ٥٧٣ -

٦٣٤م أول المؤمنين من الرجال وعلي بن أبي طالب (٢٣ و
هـ ٤٠هـ ٦٠٠ ٦٦١م أول المؤمنين من الفتيان

- ولقد طلب حياة السيدة خديجة سلسلة من المشاركات الخاصة والعامة في الدعوة الإسلامية إلى أن جاءها اليمين حتى سمي الرسول ﷺ عام موتها "عام الحزن" الحزن العام، ليس فقط الحزن الخاص

- وإذا كانت منزلة الشهادة والشهداء في الإسلام هي التي تعرف ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون (١٦٩) فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون (١٧٠) يستبشرون بنعمة من الله وفضل وأن الله لا يضيع أجر المؤمنين﴾ آل عمران ١٦٩ - ١٧١ فلقد كانت المرأة سمية بنت خياط ٧ ق هـ ٦١٥م أم عمار بن ياسر ٥٠ ق هـ ٣٧هـ ٥٦٧ ٦٥٧م - صنعة الشهادة والشهداء في الإسلام وأمة الإسلام - لها لذات المشاركة الدامية بالروح والحياة في سبيل نصرة الدين الجديد.

وإذا كان الشرك قد فرض ألوانا من الحصار والعنت على جماعة المؤمنة - في المرحلة المكية - فإن المرأة المؤمنة قد شاركت في العمل العام الذي قاومت به الدعوة الإسلامية هذا الحصار والعنت، على قدم المساواة مع الرجال

شاركت في الهجرة إلى الحبشة سنة ٥ ق هـ وهي هجرتان كان فيهما ثماني عشرة امرأة، مع ثلاثة وثمانين رجلا.

وشاركت في العزل والحصار الاقتصادي والاجتماعي اللذين فرضهما الشرك على المؤمنين ومن ناصرهم في شعب بني هاشم ثلاث سنوات. حملت المرأة فيها ما تحمله الرجال، بل إنها أكثر، بحكم مسئوليتها عن المعاش وعن الصغار.

وإذا كان تأسيس الدولة الإسلامية الأولى هو قمة المشاركة في العمل السياسي والدستوري العام، فلقد شاركت المرأة المسلمة في بيعة العقبة التي كانت بمثابة «الجمعية العمومية لعقد تأسيس الدولة الإسلامية»، فمن بين الخمسة والسبعين الذين عقدوا مع رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عقد تأسيس هذه الدولة، كانت هناك امرأتان، هما: أم عمارة، نسيبة بنت كعب الأنصارية ١٣هـ/٦٣٤م، وأم منيع، أسماء بنت عمرو بن عدي الأنصارية[2].

وإذا كان حدث الهجرة المسلمة من مكة إلى المدينة ١هـ/٦٢٢م، قد مثل بداية التحول العظيم للدعوة الإسلامية، عندما امتلكت فيه وبه «الدعوة» «الدولة»، وأصبحت فيه الفئة المستضعفة «أمة» و«مجتمعا»، فلقد شاركت المرأة في هذا العمل العام، عندما ائتمنت أسماء بنت أبي بكر ٢١ ق هـ/١٣هـ

---

[illegible] طبعة القاهرة ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م

٢ [illegible]

٥٩١ ـ ٦٩٢م وأحبها عائشة (٩ ق هـ ـ ٥٨هـ ٦١٣ ـ ٦٧٨م) على هذا السر الذي توقف على حفظه وصيانته مستقبل الإسلام وأمته. وعندما شاركت أسماء في التخطيط والتنسيق لهذا الحدث المحوري العظيم..

وإذا كان الله قد أذن للمظلومين الذين يُقاتلون، والذين أُخرجوا من ديارهم، وفُتنوا في دينهم، لأنهم يقولون ربنا الله، أذن لهم بالقتال، فلقد كان الإذن بالقتال ثم كتابته وفرضه والتحريض عليه موجهاً لكل من الرجال والنساء على السواء.

لقد فُتنت المرأة في دينها كما فُتن الرجال، وأُخرجت المرأة من ديارها كما أُخرج الرجال، ولذلك، أذن الله للجميع بالقتال، وكتبه على الجميع، مع تميز إسهامات كل من النوعين في هذا الميدان من ميادين العمل العام..

إن الإسلام هو دين الجماعة، والحامل لرسالة الإسلام هي الأمة، وليس الفرد، أو الطبقة، أو الذكور دون الإناث. وإذا كان الإنسان ـ ذكراً وأنثى ـ هو مدني واجتماعي بالجبلة والفطرة والضرورة، فإن المجتمع المشترك، الذي يشترك فيه النساء مع الرجال في العمل العام، هو القاعدة المتبعة والسنة القائمة منذ فجر الإنسانية وحتى مجتمع الرسالة الخاتمة لرسالات السماء.

ففي نبأ موسى، عليه السلام، نجد مشاركة امرأة فرعون لفرعون وملئه وجنوده في الشأن العام. وأوحينا إلى أم

موسى أن أرضعيه فإذا خفت عليه فألقيه في اليم ولا تخافي ولا تحزني إنا رادوه إليك وجاعلوه من المرسلين (٧) فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا إن فرعون وهامان وجنودهما كانوا خاطئين (٨) وقالت امرأت فرعون قرت عين لي ولك لا تقتلوه عسى أن ينفعنا أو نتخذه ولدا وهم لا يشعرون ﴿القصص ٧ - ٩﴾

ونجد هذه المشاركة كذلك في مجتمع نبي الله شعيب عليه السلام بمدين بين الرعاة والراعيات، بمن فيهن بنات شعيب النبي ﴿ولما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس يسقون ووجد من دونهم امرأتين تذودان قال ما خطبكما قالتا لا نسقي حتى يصدر الرعاء وأبونا شيخ كبير (٢٣) فسقى لهما ثم تولى إلى الظل فقال رب إني لما أنزلت إلي من خير فقير (٢٤) فجاءته إحداهما تمشي على استحياء قالت إن أبي يدعوك ليجزيك أجر ما سقيت لنا فلما جاءه وقص عليه القصص قال لا تخف نجوت من القوم الظالمين (٢٥) قالت إحداهما يا أبت استأجره إن خير من استأجرت القوي الأمين﴾ (القصص ٢٣ - ٢٦)

ونجد ملكة سبأ تشارك الملأ من قومها في الشورى، ولمدحها القرآن لأنها تحكم بواسطة المشاركة في المؤسسة الشورية على

حين بدأ فرعون الاستبداد بالرأي ـ ﴿قالت يا أيها الملأ إني أُلقي إلي كتابٌ كريمٌ (٢٩) إنه من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم (٣٠) ألا تعلوا علي وأتوني مسلمين (٣١) قالت يا أيها الملأ أفتوني في أمري ما كنت قاطعة أمرا حتى تشهدون (٣٢) قالوا نحن أولو قوة وأولوا بأس شديد والأمر إليك فانظري ماذا تأمرين (٣٣) قالت إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها وجعلوا أعزة أهلها أذلة وكذلك يفعلون (٣٤) وإني مرسلة إليهم بهدية فناظرة بم يرجع المرسلون﴾ (النمل: ٢٩ ـ ٣٥)

هكذا كانت مشاركة المرأة للرجل في العمل العام، سنة متبعة، عبر المجتمعات والرسالات، كما أشار إلى ذلك القرآن الكريم.

أما في سنة الرسالة الخاتمة ومجتمع النبوة، فإن [illegible] المولاة والنصرة بين الرجال والنساء في إقامة فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي جماع المشاركة في العمل العام، فقد أحصى صاحب كتاب تحرير المرأة في عصر الرسالة [illegible] الأستاذ عبد الحليم أبو شقة ـ رحمه الله ـ حوالي ثلثمائة حديث نبوي صحيح ـ من البخاري ومسلم وحدهما ـ في مشاركة المرأة للرجال في مختلف ميادين العمل العام ـ [illegible] ومعاملات واحتفالات وحتى القتال جهاد في سبيل الله

(١) عبد الحليم أبو شقة (تحرير المرأة في عصر الرسالة) جـ٢ صفحة دار القلم [illegible] ١٩٩٠م

ولذلك فإن الفقه الإسلامي لا يسمح بأكثر من نصف في المائة من هذه الشركات، التي تتضح عن أن المجتمع الإسلامي هو مجتمع محافظ، وفق ضوابط الآداب الإسلامية، يحرم خلوة المرأة بالرجل غير المحرم، خلوة مقررة، لأنها ذريعة إلى الحرام. ويفتح كل الميادين لعمل المرأة للمشاركة بين الرجال والنساء، مراعاة الحفاظ على فطرة الأنوثة والذكورة في درجات الإسهام بالعمل العام.

وذلك النظام لا يسمح بالاختلاط في كل المواقع بمشاهده على قدم المساواة في المجتمع المعاصر، وهو ما يحول المرأة إلى سلعة حتى يرث الله الأرض ومن عليها، فيبقى وجه الله ذي الجلال والإكرام.

وفي مثل هذا المقام

● قال عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم: كتب إليّ عمر بن عبد العزيز يسألني عن أدب المرأة المسلمة، وكتبت إليه أن المرأة المسلمة في بيتها، في خدر، هذا أعف لها وأحسن لعمل الرجال وأحفظ لها في حياتها وبعد موتها، إن المرأة المسلمة في بيتها أقرب إلى الله عز وجل،

فكانت تجبر جارات لي من الأنصار، وكن نسوة صدق وكنت أنقل النوى من أرض الزبير - التي أقطعه رسول الله ﷺ - على رأسي، وهي مني على ثلثي فرسخ فلقيت رسول الله ﷺ - يوما - ومعه نفر من الأنصار، فدعاني ليحملني خلفه، فاستحييت أن أسير مع الرجال، وذكرت الزبير وغيرته، وكان أغير الناس فعرف رسول الله ﷺ، أني استحييت. فمضى فجئت الزبير، فقلت: لقيني رسول الله ﷺ، وعلى رأسي النوى، ومعه نفر من أصحابه. فأناخ لأركب، فاستحييت منه. وعرفت غيرتك فقال: والله لحملك النوى كان أشد عليَّ من ركوبك معه».

● وأم سلمة رضي الله عنها، تتقد، بحكمتها ومشورتها، الأمة المؤمنة من أزمة سياسية، يوم الحديبية. فعن المسور بن مخرمة ومروان فيما يرويه البخاري قالا: قال رسول الله ﷺ لأصحابه - بعد عقده لصلح الحديبية - «قوموا فانحروا ثم احلقوا» قال: فوالله ما قام منهم رجل حتى قال - الرسول - ذلك ثلاث مرات. فلما لم يقم منهم أحد دخل على أم سلمة، فذكر لها ما لقي من الناس، فقالت أم سلمة: يا نبي الله، أتُحِبُّ ذلك؟ أخرج، ثم لا تكلم أحدا منهم حتى تنحر بُدْنك وتدعو حالقك فيحلقك. فخرج صلى الله عليه وسلم، فلم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك. فقاموا فنحروا، وجعل بعضهم يحلق بعضا»

فشورى المرأة الحكيمة، في الأزمة السياسية، تقدت الجماعة المؤمنة من أزمة خطيرة، عندما وهم كثير من قادة هذه الجماعة أن صلح الحديبية مجحف بالإسلام، وأنهم قد قدموا فيه من التنازلات ما أعطاهم الدنية في دينهم!..

ولقد كانت هذه الحكمة من أم سلمة زوج رسول الله، صلى الله عليه وسلم، مؤهلا لمشاركتها في الشورى العامة، وأنصت ثمرة من ثمرات هذه المشاركات. فلقد كانت حريصة على المسارعة إلى المشاركة في الاجتماعات العامة. ولقد روت فقالت: كما جاء في صحيح مسلم: كان يوما، والجارية تمشطني، فسمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول على المنبر «أيها الناس» فقلت للجارية: سأجري علي. فقالت: إنما دعا الرجال ولم يدع النساء! فقلت: «إني من الناس». فهي عضو فاعل ومتفاعل في الجماعة، تسرع إلى المشاركة في اجتماعاتها، حتى لتؤجل استكمال زينتها كي لا يفوتها تلبية النداء!.

- ولقد كان ذلك ديدن نساء المسلمين. فها هي فاطمة بنت قيس تقول - فيما يرويه مسلم -: «نودي في الناس أن الصلاة جامعة، فانطلقت فيمن انطلق من الناس، فكنت في الصف المقدم من النساء، وهو يلي المؤخر من الرجال»

وإذا كان الله قد سمع قول المرأة التي تجادل رسول الله ﷺ في زوجها، فها هي أسماء بنت عميس - بعد عودتها من

هجرتها إلى الحبشة - تجادل عمر بن الخطاب، وتختلف معه، وتذهب إلى رسول الله ﷺ تشتكيكم في هذا الخلاف. فعن أبي موسى الأشعري، فيما رواه البخاري ومسلم، قال: «دخل عمر على حفصة، وعندها أسماء بنت عميس - بعد قدومها من هجرتها إلى الحبشة، عام فتح خيبر - فقال عمر لحفصة:

- من هذه؟

- قالت: أسماء بنت عميس

- قال عمر: الحبشية هذه؟ البحرية هذه؟ سبقناكم بالهجرة - (أي إلى المدينة) - فنحن أحق برسول الله ﷺ منكم.

فغضبت أسماء، وقالت: كلا والله، كنتم مع رسول الله ﷺ، يطعم جائعكم، ويعظ جاهلكم، وكنا في أرض البعداء البغضاء بالحبشة، وذلك في الله وفي رسول الله، وايم الله لا أطعم طعاما ولا أشرب شرابا حتى أذكر ما قلت لرسول الله ﷺ، ونحن كنا نؤذى ونخاف، وسأذكر ذلك للنبي ﷺ، وأسأله، والله لا أكذب ولا أزيغ ولا أزيد عليه

فلما جاء النبي ﷺ، قالت:

- يا نبي الله، إن عمر قال كذا وكذا.

- فقال صلى الله عليه وسلم: فما قلت له؟

- قالت: قلتُ له كذا وكذا.

- قال ﷺ: ليس بأحق بي منكم، وله ولأصحابه هجرة واحدة، ولكم أهل السفينة هجرتان.

- قالت: فلقد رأيت أصحاب السفينة يأتوني أرسالا يسألونني عن هذا الحديث، ما من الدنيا شيء هم أفرح ولا أعظم في أنفسهم مما قال لهم النبي ﷺ».

● وإذا كان المسلمون يسعى بذمتهم أدناهم، فإن ذلك ليس وقفا على الرجال.. فهذه أم هانئ، بنت أبي طالب تجير وتؤمن رجلا من بني هبيرة، كان ذمة مهدرا جزاء ما اقترف ضد الإسلام ودعوته، وتنصاع لأخيها علي بن أبي طالب، عندما طرده، وتذهب إلى رسول الله ﷺ، فتحدثه بحالها وتمضي عهدها وذمتها، وهي تروي فتقول: فيما أخرجه البخاري ومسلم: ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح، فسلمت عليه، فقال: «مرحبا بأم هانئ» فقلت: يا رسول الله، زعم ابن أمي - (علي بن أبي طالب) - أنه قاتل رجلا قد أجرته - فلان بن هبيرة، فقال رسول الله ﷺ: «قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ».

● وهند بنت عتبة، زوج أبي سفيان بن حرب، تعلن على الملأ، عقب إسلامها، عام الفتح، ما كان من عدائها السابق برسول الله، صلى الله عليه وسلم، ومن معه، وما أصابها، بالإسلام، من تحولات وضعت المحبة مكان البغضاء، لقد جاءت إلى

الرسول ﷺ، فقالت: فيما رواه البخاري ومسلم: يا رسول الله، ما كان على ظهر الأرض من أهل خباء - أي خيمة وبيت) - أحب إلي أن يذلوا من أهل خبائك، ثم ما أصبح اليوم على ظهر الأرض أهل خباء أحب إليّ أن يعزوا من أهل خبائك.

فيقول لها رسول الله ﷺ: «وأيضا والذي نفسي بيده».

- وبنت بنت المهاجر، وهي امرأة من أحمس، تحمل هموم مستقبل الأمة الإسلامية، وتريد أن تطمئن على هذا المستقبل للأمة، فتسأل أبا بكر الصديق عن شروط بقاء الخير الذي جاء به الإسلام، فتقول: فيما رواه البخاري: ما بقاؤنا على الأمر الصالح الذي جاء الله به بعد الجاهلية؟

- فيقول لها الصديق: «بقاؤكم عليه ما استقامت بكم أئمتكم».

- وبعد طعن عمر بن الخطاب، تحمل الجماعة المؤمنة رجالا ونساء - هموم «تنقال السلطة»، ويروي عبد الله بن عمر فيما أخرجه مسلم، فيقول: دخلت على حفصة فقالت: أعلمت أن أباك غير مستخلف؟ قلت: ما كان ليفعل، قالت: إنه فاعل، قال: فحلفت أني أكلمه في ذلك، فسكت حتى غدوت ولم أكلمه، قال: فكنت كأنما أحمل بيميني جبلا، حتى رجعت فدخلت عليه، فسألني عن حال الناس، وأنا أخبره، ثم قلت له: إني سمعت الناس يقولون مقالة فأبيت

أن أقولها لك، زعموا أنك غير مستخلف، وإنه لو كان لك راعي إبل أو راعي غنم، ثم جاءك وتركها، رأيت أن ضيّع (أي فرّط) - فوضع - عمر - رأسه ساعة ثم رفعه إلي فقال إن الله، عز وجل، يحفظ دينه، وإني لئن لا أستخلف فإن رسول الله ﷺ لم يستخلف، وإن أستخلف فإن أبا بكر قد استخلف. قال - (عبدالله) - فوالله ما هو إلا أن ذكر رسول الله ﷺ، وأبا بكر، فعلمت أنه لم يكن ليعدل برسول الله ﷺ، أحدا، وأنه غير مستخلف».

ويتكرر الموقف - الذي تحمل فيه المرأة هم الأمة - من القصة الكبرى، وإبان التحكيم في النزاع بين علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان. فيشكو عبدالله بن عمر من عدم إشراكه في التحكيم، قائلا لأخيه حفصة - أم المؤمنين - فيما يرويه البخاري -

كان من أمر الناس ما ترين، فلم يُجْعل لي من الأمر شيء!

- فقالت له حفصة: «إلحق، فإنهم ينتظرونك، وأخشى أن يكون في احتباسك عنهم فرقة. فلم يدعه حتى ذهب».

● ولم تكن هذه المشاركات النسائية في العمل العام، نهوضا بفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقفة عند الرأي والمشورة والكلمة، بل لقد مارست القيام بهذه الفريضة، وتلك المشاركات، بالسند أيضا. مثلها في ذلك مثل الرجال سواء بسواء. ففي الطبراني، عن يحيى بن أبي سليم، قال:

رأيت سمراء بنت نهيك - وكانت قد أدركت النبي ، صلى الله عليه وسلم - عليها دروع غليظة - الدرع : قميص المرأة وخمار غليظ - رأى سميك ... بيدها سوط تؤدب الناس وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر» .

فهذه الصحابية تعد «درة» عمر ، عندما تمارس باليد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر!

- تصنع المرأة ذلك وتنهض بنصيبها في إقامة فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، مشاركة في ذلك الرجال ، حتى ولو كان الأمر في مواجهة الخلفاء .

حدث ذلك في مواجهة عمر بن الخطاب ، عندما أراد أن يحدد فيمنع زيادة الصداق على أربعمائة درهم ، فعارضته امرأة بالمسجد ، وعلى رءوس الأشهاد قائلة له : أما سمعت الله يقول : ﴿ وآتيتم إحداهن قنطارا ﴾ النساء ٢٠ ، فما كان من عمر إلا أن قال : اللهم عفوا ، كل الناس أفقه من عمر ! ثم عاد فصعد المنبر ، وقال للناس : كنت قد نهيتكم أن تزيدوا في صُدُقاتهن على أربعمائة درهم ، فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب[1] .

وحدث مثل ذلك بين أم الدرداء وعبد الملك بن مروان (٢٦ - ٨٦هـ ، ٦٤٦ - ٧٠٥م) عندما قالت له : فيما رواه مسلم

(١) الفتاوى وقصة عمر بن الخطاب ص ٢٣ ، جمعها وحققها محمد عبد العزيز الهلاوي ، طبعة القاهرة (١٩٨٥م)

سمعتك الليلة لعنت خادمك حين دعوته. لقد سمعت أبا الدرداء يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة».

وجدت أكثر من تلك في المواجهة بين أسماء بنت أبي بكر وبين الحجاج بن يوسف (٤٠ - ٩٥هـ، ٦٦٠ - ٧١٤م) الذي طغى وتجبر. فلقد واجهته أسماء، بعد أن قتل ابنها عبد الله بن الزبير (١ - ٧٣هـ، ٦٢٢ - ٦٩٢م). فلقد أرسل إليها الحجاج ليأتيه، فأبت أن تذهب إليه. فأعاد عليها الرسول، مهددا:

- لتأتيني، أو لأبعثن إليك من يسحبك بقرونك - (ضفائرك) -

فأبت، وقالت:

- والله لا آتيك حتى تبعث إلي من يسحبني بقروني!

فذهب إليها الحجاج - وهو يتبختر - حتى دخل عليها، فقال:

- كيف رأيتني صنعت بعدو الله؟

فقالت: رأيتك أفسدت عليه دنياه وأفسد عليك آخرتك. أما إن رسول الله ﷺ، حدثنا أن في ثقيف كذابا ومبيرا - (مهلك - كبير بطش) - فأما الكذاب فرأيناه - المختار بن أبي عبيد الثقفي - وأما المبير فلا أخالك إلا إياه!

فقام عنها الحجاج ولم يراجعها! رواه مسلم

• وإذا كانت مشاركات النساء مع الرجال في أداء كل مناسك الحج والعمرة قد ظلت سنة مرعية منذ فجر الإسلام وحتى اليوم، فإن سنة الإسلام في مشاركات المرأة للرجال بالأنشطة والعبادات التي تؤدى بالمساجد قد كانت مرعية ومتبعة في صدر الإسلام، كانت سنة عملية، مارستها المرأة، وظلت فيها وبها أحاديث رسول الله، صلى الله عليه وسلم، في صحيح مسلم: «لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد» وقد استوت في ذلك الصلوات النهارية وصلوات الليل: العشاء، في العتمة، والفجر، في الغلس، وذلك مثالا حديث رسول الله ﷺ الذي رواه البخاري ومسلم: «إذا استأذنكم نساؤكم بالليل إلى المسجد فأذنوا لهن». وعن عائشة، رضي الله عنها، قالت - كما في الصحيحين: «كن نساء المؤمنات يشهدن مع رسول الله ﷺ، صلاة الفجر متلفعات بمروطهن - رأى بالثياب غير المخيطة - ثم ينقلبن إلى بيوتهن حين يقضين الصلاة لا يعرفهن أحد من الغلس - ظلمة آخر الليل».

ولم تكن المساجد، في ذلك التاريخ، مجرد مكان لأداء الصلوات، وإنما كان بيوتا لكثير من الأنشطة التي تشارك فيها النساء الرجال، ولقد مارست النساء في مسجد النبوة - غير الصلاة - الاعتكاف، وروت عائشة، رضي الله عنها - فيما رواه البخاري ومسلم - «أن النبي ﷺ، كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله، ثم اعتكف أزواجه من بعده».

وغير الصلاة والاعتكاف، كانت المرأة تزور المعتكف بالمسجد من أهلها، وتحضر مجالس العلم، وتلبي الدعوة للاجتماعات العامة، وتحضر الاحتفالات التي تقام بالمسجد، ومجالس القضاء، وتمريض المرضى والجرحى، وتخدم المسجد، بل وكان المسجد «بادنا» يرى فيه راغب الزواج من يخطبها!.. إلخ... إلخ..[1]

- وفي الاحتفالات بالأعياد، كانت النساء - حتى الصبيان اللاتي يلعن الحلم - يشاركن الرجال في هذه الاحتفالات، بل وحتى الحُيَّض كن يشاركن في الاحتفال، دون أن يشاركن في صلاة العيد. وكذلك ربات الخدور. وفي هذه المشاركات التي أمر بها رسول الله ﷺ، تروي أم عطية فيما رواه البخاري - فتقول: أمرنا نبينا ﷺ أن نخرج العواتق من يلعب الحلم واستحقت التزويج، وذوات الخدور والحيض، وليشهدن الخير وجماعة المسلمين ودعوة المؤمنين، ويعتزل الحُيَّض المصلى. وعنها - كذلك فيما رواه البخاري - كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد، حتى نخرج البكر من خدرها، بل وكان رسول الله ﷺ يدعو من لديها فضل ثياب أن تعيره من لا ثياب لديها، كي تشارك في الاحتفال العام بالعيد. ولقد سألت أم عطية رسول الله ﷺ - فيما جاء بالصحيحين -

---

[1] تحرير المرأة في عصر الرسالة، ج ٢، ص ١٨١ - ٩

- يا رسول الله أعلى إحداهن بأس إذا لم يكن لها جلباب أن لاتخرج؟ فقال:

- «لتلبسها صاحبتها من جلبابها».

• وفي الاحتفالات بالانتصارات والفتوحات كانت النساء يخرجن - حتى الصبايا منهن - للمشاركة في الاحتفالات حدث ذلك - كما يروي ابن عباس في صحيح مسلم يوم فتح مكة: «عندما كثر الناس على رسول الله ﷺ، وهم يقولون: هذا محمد، هذا محمد، حتى خرج العواتق من البيوت».

• بل وشاهدت المرأة المباريات والألعاب القتالية والسباق والأهازيج - وأين؟ في مسجد السودان - فعن عائشة رضي الله عنها، قالت - فيما رواه البخاري ومسلم - «كان يوم عيد يلعب فيه السودان بالدَّرَق - (جمع درقة: الترس المصنوع من الجلد) فإما سألت النبي ﷺ، وإما قال:

- تشتهين تنظرين؟

- قلت: نعم، فأقامني وراءه، خدي على خده، وهو يقول:

- دونكم بني أرفدة - (إغراء وتشجيعا للأحباش اللاعبين) - حتى إذا مللت، قال: حسبك؟ قلت: نعم».

وفي ميزان الصحابة، كانت نساؤهم يخدمن الرجال في الولائم والأعراس. وفي البخاري ومسلم: لما عرس أبو أسيد الساعدي، دعا النبي ﷺ، وأصحابه، فما صنع لهم طعاما

ولا قرب إليهم إلا امرأته أم أسيد. فكانت خادمتهم يومئذ، وهي العروس، بلت تمرات في تور (إناء) - من حجارة - من الليل، فلما فرغ النبي ﷺ، من الطعام أماثته - أبانته - له فسقته، تُتْحِفُه - (تخصه) - بذلك». فالعروس تولم للمدعوين إلى عرسها، وتقوم على خدمتهم، وقتهم رسول الله ﷺ.

هكذا كانت مشاركات النساء للرجال في مختلف ميادين العمل العام.

لقد فتح الإسلام أبواب الحرية والتحرير أمام المرأة، وضبط هذه الحرية بضوابط الفطرة وقيم الإسلام، ودخلت المرأة المسلمة من أبواب الحرية والتحرير الإسلامي، فأحيت ملكاتها وطاقاتها، التي كانت قد ذبلت في ظل الجاهلية الوثنية. ومن ثم رأيناها تشارك الرجال في مختلف ميادين العمل العام، من العبادات إلى المعاملات، وفي ميادين الشورى والسياسة والاجتماع، فضلا عن الأسرة، وكذلك في الرقية الحلال، بل وأكثر من ذلك، ومعه، رأينا المرأة المسلمة، التي تربت في مدرسة النبوة، تشارك الرجال في القتال!..

لقد بايعت المرأة على الدخول في الإسلام، كما بايع الرجال، ثم اشتركت مع الرجال - يوم الحديبية - في البيعة تحت الشجرة على «الحرب والقتال»، وأنزل الله، سبحانه

وتعمى في تلك البيعة - التي كانت لله ولرسوله ﷺ، قرآنا يقول فيه: ﴿لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحا قريبا﴾ (الفتح: ١٨)، ﴿إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله يد الله فوق أيديهم فمن نكث فإنما ينكث على نفسه ومن أوفى بما عاهد عليه الله فسيؤتيه أجرا عظيما﴾ (الفتح: ١٠).

- وفي صحيح البخاري، عن الربيع بنت معوذ، قالت: «كنا نغزو مع النبي ﷺ، فنسقي القوم، ونخدمهم، ونداوي الجرحى، ونرد القتلى والجرحى إلى المدينة».
- وفي صحيح مسلم، عن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: «كان رسول الله ﷺ، يغزو بهن، ويُحْذَيْن (أي يعطين حذية، أي العطية) - من الغنيمة».

وهذه أم عمارة، نسيبة بنت كعب الأنصارية، التي بايعت على الدخول في الإسلام، قبل الهجرة، وبايعت على تأسيس الدولة الإسلامية - مع الرجال - في «العقبة»، وبايعت - مع الرجال - بيعة الرضوان تحت الشجرة - عام الحديبية سنة ٦ هـ - بقاتل قتال الأبطال، في غزوة أحد، عندما انهزم المسلمون، ولم يبق مع رسول الله، صلى الله عليه وسلم، إلا العدد القليل الذي يعد على الأصابع، لقد صمدت أم عمارة، وشمرت - ومعها ضمن من صمد - زوجها وولدها، وكانت رسالتها القتالية يومئذ

حماية رسول الله ﷺ، ولقد قيدته عندما هجم ابن قميئة يريد طعنه، فتلقت الطعنة في كتفها فداء للرسول ﷺ، ولقد كان الرسول، من فرط شجاعتها وصمودها، يطلب من القارين أن يتركوا لها دروعهم وأسلحتهم، ويطلب من ابنها أن يربط جراحها، كي لا ينزف دماؤها، ويقول إعجابا وتعجبا من شجاعتها: «من يطيق ما تطيقين يا أم عمارة، ما التفت يمينا ولا شمالا، يوم أحد، إلا وأنا أراها تذبل دوني، مقام نسيبة بنت كعب يوم أحد، خير من مقام فلان وفلان» - من الزجاج[1].

ولم تكن أم عمارة، نسيبة بنت كعب الأنصارية، بالحالة الاستثنائية، أو النادرة، ففي الصحيحين، عن أنس بن مالك، قال: «لما كان يوم أحد، انهزم الناس عن النبي، صلى الله عليه وسلم، ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر، وأم سليم - الغميصاء بنت ملحان - وإنهما لمشمرتان، أرى خدم سوقهما - أي الخلاخيل - تنقزان القرب، تنقلان القرب في سرعة ووثب على متونهما - ظهورهما - تفرغانه في أفواه القوم ثم ترجعان فتملآنها ثم تجيئان فتفرغانه في أفواه القوم».

وأم سليم هذه - وهي زوج أبي طلحة الأنصاري - هي التي كانت توالي - مع طائفة من نساء المسلمين - الغزو مع رسول الله ﷺ، ففي صحيح مسلم، عن أنس بن مالك، قال: «كان رسول الله ﷺ، يغزو بأم سليم ونسوة من الأنصار معه إذا غزا، فيسقين الماء، ويداوين الجرحى».

(١) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٨ ص ٣٠١ - ٣٠٢، طبعة القاهرة، التحرير.

ويوم حنين، رآها زوجها أبو طلحة متسلحة بخنجر، فقال: قد رواه مسلم: يا رسول الله، هذه أم سليم معها خنجر، فقال لها رسول الله ﷺ:

- ما هذا الخنجر؟

- قالت: اتخذته، إن دنا مني أحد من المشركين بقرت به بطنه!

فجعل رسول الله ﷺ يضحك مسرورا.

وبعد كان خروج النساء المسلمات للغزو تمادت منهن، وتوالت وتكررت هذه المبادرات، حتى عدت سنة متبعة في جميع الغزوات. ولقد روت أم سنان الأسلمية فقالت: لما أراد رسول الله ﷺ الخروج إلى خيبر، جئته فقلت:

- يا رسول الله، أخرج معك في وجهك هذا - أي الوجهة التي أنت متوجه إليها - أحرز السقاء، وأداوي المريض والجريح - إن كانت جراح - ولا تكون، وأبصر الرجل - أحرس الخيام والأمتعة - فقال صلى الله عليه وسلم:

- اخرجي على بركة الله، فإن لك صواحب كلمتني وأذنت لهن - من قومك ومن غيرهم، فإن شئت فمع قومك، وإن شئت فمعنا - فقلت معك قال: فكوني مع أم سلمة زوجتي، قالت: فكنت معها»[1].

---

(١) المصدر السابق جـ٨ ص٢٩٣

• ولقد بلغت مبادرات النساء المسلمات في الخروج للغزو أحد الذي كان يفاجأ برسول الله ﷺ، صلى الله عليه وسلم، بأخواتهن في أرض المعركة، قد خرجن دون استئذان.

يروي ذلك أبو داود، عن حشرج بن زياد، عن جدته أم أبيه، أنها خرجت مع رسول الله ﷺ، في غزوة خيبر، سادسة ست نسوة، فبلغ رسول الله، فبعث إلينا، فجئنا، فرأينا فيه الغضب، فقال:

- «مع من خرجتن؟.. وبإذن من خرجتن»؟

- فقلنا: يا رسول الله، خرجنا نغزل الشعر، ونعين به في سبيل الله، ومعنا دواء للجرحى، ونناول السهام، ونسقي السويق (شراب الحنطة والشعير)... فقال صلى الله عليه وسلم: «قمن»، حتى إذا فتح الله عليه خيبر أسهم لنا كما أسهم للرجال»

فهذه جماعة من نساء المؤمنين، كن يعاون في البيان «ويناول السهام»، ولذلك أسهم لهن رسول الله ﷺ كما أسهم للرجال من الغنائم بعد الانتصار...

وهذه أم عطية الأنصارية، تشهد زوجها اثنتي عشرة غزوة وتشاركه هي في ست غزوات منها، ثم يغزو وحدها - دون زوجها - غزوة... ويروي ذلك - في الصحيحين - فتقول: «غزوت مع رسول الله ﷺ، سبع غزوات، أخلفهم في رحالهم، فأصنع لهم الطعام، وأداوي الجرحى، وأقوم على المرضى».

وقد كانت رفيدة الأسلمية أول من أقامت مكان عام وثابت للتطبيب في دولة الإسلام. أقامت بذلك خيمة في مسجد رسول الله ﷺ وأمر رسول الله ﷺ - يوم الخندق - أن تطبب فيها سعد بن معاذ. وقال كما في صحيح البخاري: «اجعلوه في خيمتها لأعوده من قريب».

تلك إشارات - مجرد إشارات - إلى نماذج - مجرد نماذج - من مشاركات النساء للرجال في مختلف ميادين العمل العام. ويكفي أن يتصفح المتصفح بعض العناوين الأبواب من كتب صحيح البخاري، ليرى حقائق هذه المشاركات الشهيدة عليها عناوين من مثل:

- باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء.
- باب جهاد النساء.
- باب غزو المرأة في البحر.
- باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال.
- باب حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو.
- باب مداواة النساء الجرحى.
- باب رد النساء الجرحى والقتلى.
- باب أمان النساء وجوارهن.
- باب ذهاب النساء والصبيان إلى العرس.
- باب قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم بالنفس.

- باب عبادة النساء الرجال .

- باب المرأة ترقى الرجل .

- باب هل يداوى الرجل المرأة و مرأة الرجل؟

- باب تسليم الرجال على النساء والنساء على الرجال

- باب بيعة النساء إلخ إلخ إلخ إلخ

إنها بعض من أبواب بعض من كتب صحيح البخاري تمثل في الحقيقة أبواب كتاب التحرير الإسلامي للمرأة، قبل أربعة عشر قرنا من الزمان

***

ولا يخفى أحد أن هذه النهضة النسائية، التي شهدها صدر الإسلام، والتي وضعت الإصر والأغلال، إصر وأغلال الجاهلية عن المرأة، وأحيت ملكاتها، وفجرت طاقاتها [illegible] لا يخفى أحد أن هذه النهضة قد تحققت دون "جهاد نسائي" و"حركة نسائية"، بل و"احتجاج نسائي" [illegible] جهاد وحركة والاحتجاج في سبيل الحرية والتحرير [illegible]

فلقد كانت هذه العادات الموروثة [illegible] في [illegible] وتحقيرها، والتي يستحيل أن تختفي في بضع سنوات. وكانت هناك تكاليف الإسلام [illegible] الجاهلية [illegible] التي تحتاج إلى "جهاد نسائي" [illegible] الجاهلية.

وها هو عمر بن الخطاب [illegible] في بعض المواقف [illegible] به من [illegible] التي [illegible] في [illegible] وضع المرأة [illegible] هذه الحرية وهذه المكانة التي [illegible] الإسلام [illegible] عن [illegible] الذي [illegible] وضع [illegible] كان [illegible] في مكة [illegible] الأفضل [illegible] في [illegible] فيقول [illegible] ومسلم: «والله إن كنا في الجاهلية ما نعد للنساء أمرا، حتى أنزل الله فيهن ما أنزل وقسم لهن ما قسم. كنا في الجاهلية

لا تعد النساء شيئا، فلما جاء الإسلام، وذكرهن الله رأينا لهن بذلك علينا حقا» ويقول فيما يرويه الطبراني في الأوسط: «كنا بمكة لا يكلم أحدنا امرأته، وإنما هي خادم البيت، فلما قدمنا المدينة على الأنصار، إذا قوم تغلبهم نساؤهم، فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار»!.

ورغم أن عمر كان يحدث بأحاديث رسول الله ﷺ التي تأمر الرجال ألا يمنعن نساءهم من الصلاة - جماعة - في بيوت الله إلا أن الطباع الموروثة كانت تراوده، وتركبها العبرة، فتجعله يتمنى على زوجته عاتكة بنت أبي بن عمرو بن نفيل، وهي ابنة عمه، أن تصلي المنزل، لا في المسجد، رغم انتصاف المنزل بالمسجد! لكن عمر، في النهاية، يخضع لحاكمية شرع الله وسنة رسول الله ﷺ.

ففي صحيح البخاري عن عبد الله بن عمر: «كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد، فقيل لها: لم تخرجين، وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار؟.. قالت: وما يمنعه ينهاني؟

قال: يمنعه قول رسول الله ﷺ: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله».

وعندما رغب عمر إلى زوجته الانتهاء من الذهاب إلى المسجد، قالت له:

- والله لا أنتهي حتى تنهاني

- فقال لها: والله لا أنهاكي. فاستمرت تذهب إلى المسجد، فتحضر الجماعة حتى في الفجر والعشاء[1]. ولقد طعن عمر - في صلاة الفجر بالمسجد - وزوجته تصلي في صفوف النساء[1].

هكذا كانت - وطنت - عالم الإسلام، في تحرير المرأة وإنصافها، بعالم الموروث الجاهلي، حتى عند الذين تجسدت في ممارساتهم عدالة الإسلام.

- ولقد كان النساء يحضرن مجالس العلم في المسجد النبوي، ويسألن رسول الله ﷺ عن شئون الدين والدنيا في أي الأوقات.. لكنهن جاهدن ليخصص لهن أياما محددة وأوقاتا معينة يخصهن فيها بالعلم والتعليم. بل وأخذ جهادهن هذا شيئا من صور الاحتجاج على استئثار الرجال برسول الله، الذي بعثه الله للجميع، الرجال والنساء على السواء. وفيما رواه البخاري ومسلم، عن أبي سعيد الخدري: «قال النساء للنبي ﷺ:

- غلبنا عليك الرجال، فاجعل لنا من نفسك يوما نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله.

- فقال ﷺ: «اجتمعن في يوم كذا وكذا، في مكان كذا وكذا»

فاجتمعن، فأتاهن رسول الله فعلمهن مما علمه الله»

---

[1] [illegible] ج ٣ [illegible] ص ٩ [illegible]
وترجمة عاتكة بنت زيد ج ٨ ص ١٩٣ - ١٩٥

• بل لقد اتخذ هذا «الجهاد النسائي» - في بعض الأحيان - الشكل المنظم، الذي يلمح فيه حنين «جمعية نسائية» على عهد النبوة. وفي السنة النبوية «باب وافدة النساء» أي مندوبة هذه «الجمعية النسائية» التي حملت «المطالب» التي اتفقت عليها النسوة المجتمعات إلى الرسول - عليه الصلاة والسلام - وهذه «المندوبة» - «وافدة النساء» - هي أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية (٣٠هـ - ٦٥٠م) - وكانت واحدة من أبرز خطيبات النساء في عصر النبوة - لقد ذهبت إلى رسول الله ﷺ حاملة مطالب «جماعة النساء»، وقالت للرسول ﷺ فيما يرويه الإمام أحمد:

- «إني رسول من ورائي من جماعة نساء المسلمين، يقلن بقولي، وعلى مثل رأيي: إن الله بعثك إلى الرجال والنساء، فآمنا بك واتبعناك. ونحن - معاشر النساء - مقصورات مخدرات، قواعد بيوت، وموضع شهوات الرجال، وحاملات أولادكم. وإن الرجال فضلوا بالجماعات وشهود الجنائز، وإذا خرجوا للجهاد حفظنا لهم أموالهم وربينا أولادهم أفنشاركهم في الأجر؟!

فتلقاها الرسول ﷺ لقاء حسنا، وأخبرها أن عمل المرأة هذا «يعدل كل ما ذكرت» بعد جهاد المرأة المسلمة، حتى وضعت مبادئ الإسلام في الحرية والتحرير في الممارسة والتطبيق. فخرجت من أسر الجاهلية الوثنية، وشاركت الرجال في الكثير من مناسك العمل العام. قبل أن نعرف الدنيا شيئا عن هذه الحرية وذلك التحرير.

***

وإذا كانت مدرسة النبوة قد مثلت المؤسسة التربوية الأولى للعمل الدعوي والاجتماعي العام، و«الصناعة الثقيلة» التي حوّل بها الإسلام أهل البداوة والغلظة والجفاء إلى أعظم الصناع لأعظم الحضارات، رهبان الليل وفرسان النهار، فلقد شاركت المرأة في هذه المدرسة، وتربت فيها وتخرجت فيها، وشهد مجتمع النبوة صفحة فريدة في تاريخ الرسالات والدعوات، عندما أقرر هذا المجتمع من بين تعداد الأمة الذي بلغ يوم وفاة الرسول ﷺ ١٢٤.٠٠٠ - أقرر هذا المجتمع أعلى نسبة من «الصفوة والنخبة» عرفها مجتمع من المجتمعات في أية نهضة من النهضات، فبلغ تعداد هذه النخبة - في كتب أعلام الصحابة - قرابة ثمانية آلاف، وكان من بين هؤلاء الأعلام والصفوة أكثر من ألف من النساء المبرزات المتميزات، حدث كل ذلك في سنوات معدودات، عندما فتح الإسلام أوسع أبواب التحرير أمام المرأة، التي كانت تؤدّ وتورث وتعد من سقط المتاع!..

وكان من بين هذه «الصفوة والنخبة» المقدمات في العلم الديني - الذي هو أشرف العلوم - والمقدمات في تبليغ الشريعة عن رسول الله ﷺ، والمقدمات في الاجتهاد الفقهي، [illegible] والأبي رحمن الرجال في الخطابة والبلاغة.. وفي الكثير من ميادين العمل العام، مع التحلي بآداب الإسلام، والحفاظ على الفطرة التي فطر الله عليها شقائق الرجال.

---

(١) ابن [illegible] الغابة في معرفة الصحابة) طبعة دار الشعب القاهرة

إن هذه الوقائع والحقائق إنما تمثل «شهادة واقعية متجسدة» على أن المجتمع الإسلامي - ونموذجه مجتمع القدوة والأسوة النبوية - هو مجتمع الاشتراك بين النساء والرجال في العمل العام من الصلاة في المسجد إلى الجهاد في سبيل الله - وليس مجتمع الانفصال، الذي يعزل النساء عن المشاركة في العمل العام. ولا الذي يفصل بين الرجال والنساء بسور ليس له باب!..

إن المحرم، والمنهي عنه في المجتمع الإسلامي هو «الخلوة» خلوة المرأة بغير محرم. وليس الاختلاط والاشتراك في العمل العام الذي تضبط فيه المشاركات بآداب الإسلام. المطلوبة من المرأة ومن الرجل على السواء. وتقيم الحلال والحرام الإسلامية الواجبة على الجميع، نساء ورجالا.

فالخلوة بغير محرم منهي عنها بالنص الإسلامي - الذي يرويه البخاري - عن عبد الله بن عباس، والذي قال فيه رسول الله ﷺ: «لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محرم».

ولقد ظل المجتمع الإسلامي، في غالبيته العظمى وعلى مر تاريخه على هذه السنة التي سنّها الإسلام - الاختلاط والمشاركة في العمل العام، وفق ضوابط الإسلام وقيمه وتحريم الخلوة بين المرأة وغير المحرم - ظل ذلك قائما حتى يومنا هذا - في ريف المجتمعات الإسلامية ونواديها وأحياء الشعبية من مدنها وحواضرها - أي فيما يزيد على ٨٥٪ من جمهور الشعوب الإسلامية. ولم تفرض العزلة على النساء إلا فيما

سمى «بالأحياء الراقية» من المدن، وبدى شرائح اجتماعية بعينها من الأسر والعائلات. تلك التي أعادت نساءها إلى ما يشبه الجاهلية، التي عبر عنها الشاعر بهذه الصورة المضادة لصورة المرأة في مجتمع النبوة، عندما قال:

ومن غاية المجد والمكرمات ... بقاء البنين وموت البنات

والشاعر الآخر، الذي رأى المرأة عورة لا يسترها إلا القبر:

ولم أر نعمة شمت كريمة ... كنعمة عورة سترت بقبر

أما المجتمعات الإسلامية، في غالبيتها العظمى، فقد ظلت إلى حد كبير، ورغم ما أصابها من تراجع حضاري، أكثر احتراما للمرأة وتكريما لها من نظائرها في الحضارات الأخرى، لا يقاس.

***

ولما كانت القاعدة الفقهية «سد الذرائع» هي [illegible] التي تعالج في إطار قضية الاختلاط والاشتراك في العمل العام بين النساء والرجال، فجدير بالملاحظة أن قاعدة «سد الذرائع» هذه، ككل قواعد الفقه الإسلامي، لا بد في ضبط تطبيقاتها من الاعتصام بمنهج الوسطية الإسلامية، التي تحقق المقاصد الإسلامية، مع الحذر من علوّي الإفراط والتفريط..

إن الطعام الحلال مباح، ولا يجوز تحريمه سد الذريعة [illegible] عن بعضه أو عن الإسراف فيه من أمراض!..

وإن شرب الماء مباح وحلال، ولا يمكن تحريمه سد الذريعة الشرق من شرب الماء!.

وإن اللسان نعمة من نعم الله على الإنسان، ولا يجوز تقييده فضلا عن قطعه سد الذريعة الكذب، الذي أداه اللسان!

وإن أعضاء التناسل هي سبيل التكاثر وحفظ النوع الإنساني، ولا يجوز حبها سد الذريعة [illegible] التي هي الأداة فيه!

وقس على ذلك العيون والآذان والتفكير، من ملكات وطاقات الإنسان.

فالمباحات تبقى على أصل الإباحة، ولا تخرج عنه إلى الكراهة أو التحريم، إلا إذا خلقت مفسدة أو كثرت ومن هذا فلا

من [illegible] الشديد [illegible] مع [illegible] ، [illegible]
[illegible] في [illegible] بين المصالح والمفاسد التي هي [illegible]
[illegible] الشرعية في التعامل مع كل [illegible] [illegible]
[illegible] الاختلاط في المجتمع الإسلامي [illegible]
[illegible] شروط [illegible] الأربعة [illegible] وهي :

١ - أن يكون [illegible] إلى مفسدة [illegible]
[illegible] الشاطبي ١٩٠هـ - ٣٨٨ [illegible] أن يكون [illegible] ولا
[illegible] .

٢ - أن يكون [illegible] أرجح من مصلحتها ، وليس مجرد مفسدة
مرجوحة .

٣ - ألا يكون [illegible] [illegible] [illegible]
هو بين الكراهة والتحريم حسب درجة المفسدة .

٤ - [illegible] إلى مفسدة [illegible] أرجح
من [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] ، حسب درجة المصلحة[1]

***

[illegible] في [illegible] [illegible] في
[illegible] [illegible] [illegible] في [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] في [illegible]
[illegible] في [illegible] [illegible] [illegible]

(١) (تحرير المرأة في عصر الرسالة) جـ٣ ص١٩٠

إسلامية مهمة تقول لنا إن «المثال» هو الإسلام، وأن تحقيق «المثال الإسلامي» في «المجتمع الإنساني» - حتى على عهد النبوة - هو محال من المحالات. فالمثال الإسلامي عدل خالص، وصلاح كامل، وخير مصفى، وكمال إلهي معصوم على حين أراد الله، سبحانه وتعالى، للإنسان - ومن ثم للمجتمع الإنساني - أن يكون مزيجاً من ملكات الخير وغرائز الشر، وخليطاً من الصلاح والفساد، لتكون حياته - كل حياته - ولتكون اجتماعه - كل مجتمعاته - مساحات للفتنة والابتلاء والاختبار. وصدق الله العظيم ﴿ونبلوكم بالشر والخير فتنة وإلينا ترجعون﴾ (الأنبياء: ٣٥) وصدق رسول الله ﷺ فيما يرويه أنس بن مالك: «كل بني آدم خطّاء، فخير الخطائين التوابون» رواه الدارمي وابن ماجه والدارمي والإمام أحمد - وعن أبي ذر الغفاري أن رسول الله ﷺ قال فيما يرويه عن ربه: «كل بني آدم يخطئ بالليل والنهار، ثم يستغفر لي، فأغفر له ولا أبالي» - رواه مسلم والإمام أحمد -.

ونحن نقول للذين يدفعهم فرط الإخلاص إلى السعي لتحقيق «المثال الإسلامي» في المجتمع الإنساني: إن الإنسان إذا حقق «المثال» في أرض «الواقع»، سيصاب ساعتئذ بالاغترار والياس والقنوط والإحباط! ذلك أن تحقيق كل مثل وجميع الآمال إنما ينهي «جدول أعمال الحياة». ولقد شاءت إرادة الله لهذا الإنسان، كي يواصل رسالته في عمران هذه الأرض حتى

تأخذ زخرفها وزينتها، أن يباعد بينه وبين تحقيق «المثال» كلما تقدّم خطوات وخطوات على طريق تحقيق هذا «المثال» وذلك حتى تنفسح دائما وأبدا مساحات الأمل أمام هذا الإنسان. فالتقدم العلمي، الذي يزيد مساحة المعلوم للإنسان من الكون والعالم، هو الذي يزيد من مساحة المجهول أمام هذا الإنسان، كلما زادت مساحة المعلوم لديه! وذلك حتى يظل «جدول أعمال البحث العلمي» زاخراً بالمهام أمام العلماء!

وأسلمة الحياة الاجتماعية في المجتمع المسلم، وهي التي تزيد مساحة التطبيقات «للمثل الإسلامية» في هذا المجتمع، ستفتح أمام هذا الإنسان المسلم المزيد والمزيد من الآفاق والمهام التي تجعل الأسلمة الكاملة هي الأمل الذي يظل دائما وأبدا حافزا على المزيد من السعي والمزيد من الاجتهاد أو المزيد من التدافع والاستباق على طريق الخيرات.

تلك هي وظيفة «المثال الإسلامي» ... والوعي بها يجعلنا نضبط تطبيقات قاعدة سد الذرائع بالموازنة بين المصالح والمفاسد، وليس بمعيار المصالح الخالصة، والخير الذي لا شر فيه!

ولعل في تطبيقات مجتمع السود «للمثال الإسلامي» ما يعين على الاطمئنان إلى هذه الحقيقة، التي تغيب عن البعض منا، بفرط تعلقهم بتطبيق «كامل المثال».

- ففي المجتمع المختلط، الذي تخرج فيه النساء إلى الحقول والأسواق، وإلى الصلاة في المسجد مع الرجال حتى في عتمة

العشاء وغلس الفجر، والذي يدخل فيه الرجال على النساء بيوت، حتى في غيبة الأزواج.. عندما ظهرت شوائب وشبهات بعض الانحرافات خاصة في دخول رجل على زوجة غاب زوجها في سفر أو تجارة أو غزو، لم يحرم رسول الله ﷺ الاختلاط ولا دخول الرجال بيوت الغائبين، وإنما أكد على تحريم خلوة بالمرأة غير المحرم التي غاب زوجها عن بيتها، وطلب الإباحة للاختلاط، فقال ﷺ: «فيما رواه مسلم - لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة إلا ومعه رجل أو رجلان» - فأكد على تحريم خلوة، وتوعد مقترفيها بالنكال، وأبقى على أصل الإباحة للاختلاط.

- وعندما أخذ بعض المنافقين في التحرش ببعض النساء أثناء خروجهن ليلا لقضاء حوائجهن، لم يمنع رسول الله ﷺ خروج النساء من بيوتهن، وإنما أرى القرآن وعد النساء إلى الحشمة الإسلامية التي تميز الحرة وتعبر عن حديثها وتلزمها السلوك الإسلامي، وذلك حتى يرتدع المنافقون الذين يتحرشون بالنساء: ﴿يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما﴾ الأحزاب: ٥٩. بل رحم الله سبحانه وتعالى آية هذا التشريع بأنه غفور رحيم!

- وعندما سمع عمر بن الخطاب بإبان خلافته - وهو يعس ليلا - امرأة غاب عنها زوجها في سفر الغزو والجهاد، تعبر عن أشواقها

خلال إلى أحضان زوجها، ورغبتها الأنثوية المشروعة في إشباع غريزتها الفطرية، وتنشد شعرا تقول فيه:

تطاول هذا الليل وأسود جانبه ... وطال على الأحباب لاعبه

والله لولا خشية الله وحده ... لحرك من هذا السرير جوانبه

ولكن رب والحياء يكفني ... وأكرم بعلي أن توطى مراكبه

عندما سمع عمر ذلك لم يفرض القيود على العواطف المشروعة، ولا على منع الحلال، ولا على سفر الزواج عن الزوجات، وما يتصل بالعلاقات، بعد أن استشار أهل الخبرة في هذه المبادئ، فلقد ذهب إلى ابنته حفصة أم المؤمنين فسألها:

- يا بنية، كم تصبر المرأة عن زوجها؟..

- فقالت: سبحان الله، مثلك يسأل مثلي عن هذا[1]

- فقال: لولا أني أريد النظر للمسلمين ما سألتك..

- قالت: خمسة أشهر.. ستة أشهر..

فوقف عمر بلباس في معاريهم ستة أشهر يسافرون شهرا ويقيمون في الميدان أربعة أشهر ويعودون في شهر.

هكذا عامل المجتمع النبوي والإشراق مع النبوات والأخطاء والخطايا بالموازنة بين المصالح والمفاسد، ورسمت «الواقع» كي تقترب دائما وأبدا من «المثال» وليس البحر، [illegible] على أمل التحقيق الكامل «لكامل المثال».

***

(١) فتاوى وأقضية عمر بن الخطاب ص ١٣١ - ٣٢

وإذا كانت الكلمة الإسلامية هي [illegible] وعظيم وخطير من ميادين الجهاد الإسلامي [illegible] موقعها [illegible] الإسلام [illegible] وقعت [illegible] لثورات المعلومات والأفكار [illegible] الكلمة الإسلامية في الجهاد الإسلامي [illegible] وتهدف إلى [illegible] وخطم جميع [illegible] الكلمات [illegible] والمنظومات [illegible] الكلمة الإسلامية [illegible] لدعوة [illegible] وغرض "التبديل الإسلامي" في مواجهة "التبديل الأخرى" [illegible] مع [illegible] وتنهش في الإسلام وأمته وعلمه.

وإذا كان الإعلام بكلمة الإسلام هو [illegible] هذا الجهاد [illegible] بهذه الفريضة [illegible] الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر [illegible] ومفروض على كل من [illegible] والرجال على السواء

- [illegible] المرأة في [illegible] الدعوة الإسلامية المعاصرة [illegible] تحتاج إلى [illegible] وتشاور [illegible] كيفية [illegible] في [illegible] والضوابط التي [illegible] في [illegible] الإسلامية [illegible] بين المصالح المرجوة وبين المفاسد المحتملة في الممارسات.
- والمرأة في السينما والمسرح والتمثيلية [illegible] من [illegible] الإعلام الإسلامي المعاصر [illegible] كيفية [illegible] الإسلامية [illegible] مقاصد الإسلام.
- والمرأة في [illegible] والإذاعات [illegible] تحتاج إلى [illegible] وضوابط [illegible] في [illegible] هذه [illegible] ومبادئ الإسلام [illegible] والرجال في [illegible]

---

[illegible]

ومن أهم هذه الشبهات:

(أ) شبهة: أن شهادة المرأة على النصف من شهادة الرجل.

(ب) وشبهة: أن ميراث الأنثى على النصف من ميراث الذكر.

(ج) وشبهة: [illegible] في [illegible] ناقصات عقل ودين» رواه البخاري ومسلم.

وعوامل أولياء ، مستصرين ومتشاركين في النهوض بفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، التي هي جماع [illegible] في العمل العام [illegible] من وراء القصد [illegible] سبحانه ، نستمد العون والتوفيق .

***

[illegible] رواه الإمام أحمد .

[illegible] عن أسرى هذه الشبهات من العلمانيين والإسلاميين [illegible] القاهرة دار نهضة مصر سنة ١٩٩٩م

# الفهـــرس


تنوع التكامل بين الرجال والنساء ..... ٣
مجتمع المشاركة فى العمل العام ..... ١٣
فى الجهاد النسائى ..... ٣٨
الضبط الوسطى لقاعدة سد الذرائع ..... ٤٥
الجهاد الإعلامى للمرأة ..... ٥١

# صدر من سلسلة
# «في التنوير الإسلامي»

| | |
|---|---|
| ١ - الصحوة الإسلامية في عيون غربية . | د . محمد عمارة |
| ٢ - الغرب والإسلام . | د . محمد عمارة |
| ٣ - أبو حيان التوحيدي . | د . محمد عمارة |
| ٤ - دراسة قرآنية في فقه التجديد الحضاري . | د . سيد دسوقي |
| ٥ - ابن رشد بين الغرب والإسلام . | د . محمد عمارة |
| ٦ - الانتماء الثقافي . | د . محمد عمارة |
| ٧ - تفسير العالم . | د . زينب عبد العزيز |
| ٨ - التعددية . . الرؤية الإسلامية والتحديات . | د . محمد عمارة |
| ٩ - صراع القيم بين الغرب والإسلام . | د . محمد عمارة |
| ١٠ - د . يوسف القرضاوي : المدرسة الفكرية والمشروع الفكري . | د . محمد عمارة |
| ١١ - تأملات في التفسير الحضاري للقرآن الكريم . | د . سيد دسوقي |
| ١٢ - عندما دخلت مصر في دين الله . | د . محمد عمارة |
| ١٣ - الحركات الإسلامية رؤية نقدية . | د . محمد عمارة |
| ١٤ - المنهاج العقلي . | د . محمد عمارة |
| ١٥ - النموذج الثقافي . | د . محمد عمارة |
| ١٦ - منهجية التغيير بين النظرية والتطبيق . | د . صلاح الصاوي |
| ١٧ - تجديد الدنيا بتجديد الدين . | د . محمد عمارة |
| ١٨ - الثوابت والمتغيرات في اليقظة الإسلامية الحديثة . | د . محمد عمارة |
| ١٩ - نقض كتاب الإسلام وأصول الحكم . | د . محمد عمارة |
| ٢٠ - التقدم والإصلاح بالتنوير العربي . | د . محمد عمارة |
| ٢١ - فكر حركة الاستنارة . . وتناقضاته . | د . عبد الوهاب المسيري |
| ٢٢ - حرية التعبير في الغرب من سلمان رشدي إلى روجيه جارودي . | د . تشريف عبد العظيم |
| ٢٣ - إسلامية الصراع حول القدس وفلسطين . | د . محمد عمارة |
| ٢٤ - الحضارات العالمية تتدافع! . . أم صراع؟ | د . محمد عمارة |
| ٢٥ - التنمية الاجتماعية بالغرب ! . . أم بالإسلام؟ | د . عادل حسين |
| ٢٦ - الحملة الفرنسية في الميزان . | د . محمد عمارة |
| ٢٧ - الإسلام في عيون غربية . . دراسات سويسرية . | ترجمة/ أ . ثابت عيد |
| ٢٨ - الأقليات الدينية والقومية نوع ووحدة . . أم تفتيت واختراق . | د . محمد عمارة |
| ٢٩ - ميراث المرأة وقضية المساواة . | د . صلاح الدين سلطان |
| ٣٠ - نفقة المرأة وقضية المساواة . | د . صلاح الدين سلطان |
| ٣١ - الدين والتراث والحداثة والتنمية والحرية | د . محمد حاتمي |
| ٣٢ - مخاطر العولمة على الهوية الثقافية | د . محمد عمارة |
| ٣٣ - الغناء والموسيقى حلال أم حرام ؟؟ | د . محمد عمارة |
| ٣٤ - صورة العرب في أمريكا . | ترجمة وتعليق/ أ . ثابت عيد |
| ٣٥ - هل المسلمون أمة واحدة ؟؟ | د . محمد عمارة |

| | |
|---|---|
| ٣٦ - السنة والبدعة . | تقديم وتحقيق / د . محمد عمارة |
| ٣٧ - الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان . | تقديم وتحقيق / د . محمد عمارة |
| ٣٨ - قضية فلسطين بين التحرير والتمركز حول الأنا . | د . عبد الوهاب المسيري |
| ٣٩ - مركزية الإسلام . | أ . منصور أبو شافعي |
| ٤٠ - الإسلام كما نؤمن به ... ضوابط وملامح . | د . يوسف القرضاوي |
| ٤١ - صورة الإسلام في الفكر الغربي . | ترجمة / أ . ثابت عيد |
| ٤٢ - تحليل الواقع بمنهاج الحاجات المؤمنة . | د . محمد عمارة |
| ٤٣ - القدس بين اليهودية والإسلام . | د . محمد عمارة |
| ٤٤ - مأزق المسيحية والعلمانية في أوربا (شهادة ألمانية) | تقديم وتعليق / د . محمد عمارة |
| ٤٥ - الآثار التربوية للعبادات في الروح والأخلاق . | د . صلاح الدين سلطان |
| ٤٦ - الآثار التربوية للعبادات في العقل والجسد . | د . صلاح الدين سلطان |
| ٤٧ - السنة النبوية والمعرفة الإنسانية . | د . محمد عمارة |
| ٤٨ - نظرات حضارية في القصص القرآني . | د . سيد صوفي حسن |
| ٤٩ - الحوار بين الإسلاميين والعلمانيين . | د . محمد عمارة |
| ٥٠ - الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان . | تقديم / د . محمد سليم العوا |
| ٥١ - عن القرآن الكريم . | الشيخ / أمين الخولي |
| ٥٢ - في فقه الأقليات المسلمة . | د . طه جابر العلواني |
| ٥٣ - مستقبلنا بين العالمية الإسلامية والعولمة الغربية . | د . محمد عمارة |
| ٥٤ - مركزية التاريخ . | أ . منصور أبو شافعي |
| ٥٥ - نقل الأعضاء في ضوء الشريعة والقانون . | مستشار / طارق البشري |
| ٥٦ - السنة التشريعية وغير التشريعية . | محمد طاهر بن عاشور |
| | الشيخ / علي الخفيف |
| | د . محمد سليم العوا |
| | د . محمد عمارة |
| ٥٧ - شبهات حول الإسلام . | د . محمد عمارة |
| ٥٨ - نحو طب نفسي إسلامي . | د . وائل أبو هندي |
| ٥٩ - واقعنا بين العالمية وتصادم الحضارات . | عطية فتحي الويشي |
| ٦٠ - بناء المفاهيم الإسلامية . | د . سيف الدين عبد الفتاح |
| ٦١ - المستقبل الاجتماعي لأمة الإسلامية . | د . محمد عمارة |
| ٦٢ - شبهات حول القرآن الكريم . | د . محمد عمارة |
| ٦٣ - أزمة العقل العربي . | أ . فؤاد زكريا |
| | د . محمد عمارة |
| ٦٤ - في التحرير الإسلامي للمرأة . | د . محمد عمارة |
| ٦٥ - روح الحضارة الإسلامية . | الشيخ / محمد الفاضل بن عاشور |
| | تعليق وتقديم / د . محمد عمارة |


للتعرف على أحدث إصداراتنا الثقافية بمختلف أشكالها (كتاب / CD)

زوروا موقعنا على الإنترنت: www.nahdetmisr.com على الرقم المجاني 07775666

www.nahdetmisr.com

## إلى القارئ العزيز ..

### فى هذه السلسلة الجديدة :

إذا كان «التنوير الغربى» هو تنوير علمانى، يستبدل العقل بالدين، ويقيم قطيعة مع التراث.

فإن «التنوير الإسلامى» هو تنوير إلهى: لأن الله والقرآن والرسول - صلى الله عليه وسلم - أنوار تصنع للمسلم تنويرًا إسلاميًا متميزًا.

ولتقديم هذا « التنوير الإسلامي » للقراء، تصدر هذه السلسلة، التى يسهم فيها أعلام التجديد الإسلامى المعاصر:

- د. محمد عمارة
- المستشار/طارق البشرى
- د. حسن الشافعى
- د. محمد سليم العوا
- أ. فهمى هويدى
- د. يوسف القرضاوى
- د. سيد دسوقى
- د. كمال الدين إمام
- د. عبدالوهاب المسيرى
- د. شريف عبدالعظيم
- د. عادل حسين
- د. صلاح الدين سلطان

وغيرهم من المفكرين الإسلاميين ..

إنه مشروع طموح، لإنارة العقل بأنوار الإسلام.

الناشر

نهضة مصر